



المجلة السياسية والدولية

اسم المقال: بنية البرلمان الألماني (البوندستاغ) والية عمله

اسم الكاتب: م.م. سمير محمد الجاسم

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/6678>

تاريخ الاسترداد: 2026/06/09 09:59 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من الصفحة الخاصة بالمجلة السياسية والدولية على موقع المجلات الأكاديمية العلمية العراقية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينصوي المقال تحتها.



بنية البرلمان الالمانى (البوندستاغ) والية عمله

م م سمير محمود جاسم

الجامعة المستنصرية / كلية العلوم السياحية

samir.mahmud@uomustansiriyah.edu.iq

الملخص

مجلس النواب الاتحادي (البوندستاغ) او ما يسمى بالمجلس الادنى، الذي يعد من الناحية النظرية جهاز الحكم المركزي في المانيا، ويتم انتخاب اعضائه عن طريق الاقتراع العام والمباشر وينتخب المجلس لمدة أربع سنوات وتنتهي دورة المجلس بمجرد اجتماع المجلس النيابي الجديد، مجلس الولايات (البوندسرات) او ما يسمى بالمجلس الاعلى ويتألف من اعضاء حكومات الولايات، وهي التي تقرر من هم الاعضاء الذين ترسلهم الى البوندسرات اي أن اعضاء المجلس غير منتخبين (فهو هيئة دائمية تتغير مع الانتخابات في الولايات).

ولكن قبل ذلك لابد من التحدث عن النظام الحزبي والانتخابي الذي يعد الممول الرئيس للسلطة التشريعية، فالنظم الانتخابية تختلف من نظام لأخر، الا ان تأثيرها على الحياة السياسية ولاسيما النظام الحزبي يبقى قويا في كل الانظمة، من حيث شكل النظام الانتخابي واجراءاته ومدى التمثيل وقيم التعددية السياسية والاجتماعية.

الكلمات المفتاحية: بنية البرلمان، البوندستاغ، اللجان البرلمانية، المانيا.

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٤/ ٣ /٣ تاريخ القبول: ٢٠٢٤/ ٥ / ٣ تاريخ النشر: ٢٠٢٤/ ٦ / ١

The Structure of the German Parliament (Bundestag) and Its Working Mechanism

Assistant lecturer Sameer Mahmood Jasim

Al-Mustansiriya University / College of Tourism Science

samir.mahmud@uomustansiriyah.edu.iq

Abstract

The Federal House of Representatives (Bundestag) or the so-called lower house, which is theoretically the central governing body in Germany. Its members are elected by universal and direct suffrage. The Council is elected for a period of four years, and the Council's term ends as soon as the new parliament, the Council of States (Bundesrat), meets. Or what is called the Supreme Council, which consists of members of the state governments, which decides which members to send to the Bundesrat, meaning that the members of the Council are not elected (it is a permanent body that changes with elections in the states.)

But before that, we must talk about the party and electoral system, which is the main funder of the legislative authority. Electoral systems differ from one system to another, but their impact on political life, especially the party system, remains strong in all systems, in terms of the form of the electoral system, its procedures, the extent of representation, and the values of political pluralism. and social.

Keywords: Structure of parliament, Bundestag, parliamentary committees, Germany.

اهمية البحث:

إن موضوع هذا البحث يتمتع بأهمية وحيوية من زاويتين يأتي أولها من الناحية النظرية أنه يركز على دراسة مهام إحدى أهم السلطات في الدولة بكونها جزءاً من منظومة المؤسسات السياسية في الدولة الديمقراطية ألا وهي السلطة التشريعية، وما تضطلع به من وظائف ومهام أهمها التشريع و سن القوانين والرقابة على اعمال الحكومة.

اشكالية البحث:

يتناول البحث إشكالية عمل السلطة التشريعية في النظام السياسي الألماني من حيث ممارسة الاختصاصات المتعلقة بها ومدى التزامها بالقانون الاساسي الألماني ، وكيفية توزيع الاختصاصات ما بين هذه السلطات على المستوى الاتحادي وعلى مستوى الولايات، وهل ان عمل السلطة التشريعية يجعل التوازن والتعاون بين السلطات في النظام السياسي الألماني.

فرضية البحث:

يقوم البحث على فرضية مفادها أن الديمقراطية التي تحققت في ألمانيا قد أسهمت بجزء كبير وأساسي في العمل بين السلطة التشريعية والسلطات داخل النظام السياسي، ان السلطة التشريعية في ألمانيا الاتحادية تختلف عن مثيلاتها في باقي الدول، فهي تتميز في امور واضحة تجعلها تمتلك من الشفافية والوضوح الشيء الكثير الذي يجعل من النائب ممثلاً للناخبين في الدرجة الاولى، وممثلاً لولايته، والاهم من كل ذلك هو ممثل ألمانيا الاتحادية في البرلمان الوطني.

منهجية البحث:

نظراً لطبيعة الدراسة فإنها فرضت علينا الاعتماد أكثر من منهج منها المنهج التاريخي لما له من ضرورة لتأهيل الكيفية التي تم بها إنشاء ألمانيا الاتحادية والأصول التاريخية للدولة الألمانية، وكذلك اعتمدت على منهج التحليل النظامي الذي لا غنى عنه في دراسة اي موضوع سياسي ولاسيما فيما يتعلق بالديمقراطية وعلاقتها بالنظام السياسي، لما يعنيه هذا المنهج من إمكانية إجراء دراسة للنظام السياسي بوجه عام، ولطبيعة عمل السلطة التشريعية والعلاقة بين الأجزاء التي يتكون منها النظام السياسي.

المبحث الاول: بنية البرلمان الألماني (البوندستاغ)

تتألف السلطة التشريعية (البوندستاغ) في ألمانيا من قسمين السلطات التشريعية في الولايات والسلطات التشريعية في الحكومة المركزية، نص الدستور على وجود سلطات تشريعية مطلقة وفق المادة (٧١-٧٣) وسلطات مشتركة استناداً إلى المادة (٧٢-٧٤) وسلطة هيكلية وفق المادة (٧٥) (القانون الاساسي الألماني ٢٠٠٢) .

فالحكومة الفيدرالية تمتلك سلطات تشريعية مطلقة فيما يخص الأمن أو فيما يحتاج إلى تنسيق على المستوى الفيدرالي كالدفاع، التجارة العملة، الهجرة، وهناك ستة مجالات للسلطات المشتركة كالقانون المدني، اللجوء السياسي، والتأمين الاجتماعي، أما السلطات الهيكلية فهي تحدد دور الحكومة الفيدرالية عند وضع توجيهات عامة لعدة مجالات كالتهذيب وتنوّل الولايات مسؤولية تطبيق القوانين (الشراوي ٢٠٠٧ ، ١٧٥) والسلطة التشريعية هي الحكومة المركزية تتكون من مجلسين هما:- وتتقسم السلطة التشريعية في النظام الألماني إلى:-

أولاً: جمعية الولايات :-

وهي هيئة تشريعية ذات مجلس واحد يختلف عدد هذه الجمعية عن غيرها في باقي الولايات حيث يتراوح العدد بين (٥٠) عضواً إلى (٢٠٠) عضو وحسب حجم الولاية (حمادي ٢٠٠١ ، ٢٢١) كما هو في السلطة التشريعية في البرلمان الألماني مدة عضوية هذه الجمعية أربع سنوات ويتم انتخاب أعضائها انتخاب عام^(*)، وقد منح الدستور الألماني حق التشريع للمجال الولايات استناداً إلى المادة (٢٨) من القانون الأساسي الألماني والتي تنص (القانون الاساسي الألماني ، ٢٨) :

١. يجب أن يتوافق النظام الدستوري في الولايات مع القواعد الأساسية للنظام الجمهوري والديمقراطي لدولة قانون تسودها العدالة الاجتماعية ضمن مفهوم هذا القانون الأساسي سواء في الولايات الاتحادية أو الأولية أو البلديات التابعة لها، يجب أن يكون للشعب ممثليه الذين يتم انتخابهم في عمليات انتخابية سرية، مباشرة، حرة، متكافئة، وعامة، وفي عملية انتخاب ممثلين الشعب في الأولية والبلديات يكون للمواطنين الذين يحملون جنسية إحدى الدول الأعضاء في المجموعة الأوروبية حق الانتخاب السليبي والايجابي بموجب معطيات قانون المجموعة الأوروبية المتعلق بهذا الشأن. بالنسبة للبلديات على مستوى التجمعات القروية، يجوز أن تحل الجمعية العامة للقرية بدلاً لهيئة منتخبة.

(*) نظام الانتخابات نظام مختلط بمزج بين الانتخاب الفردي ونظام التمثيل النسبي بالقائمة وهذا النظام وضع في ألمانيا الفيدرالية الغربية منذ سنة ١٩٤٩، ومازال معمولاً به حتى الآن مع إدخال تعديلات سنة ١٩٩٠ على أثر وحدة ألمانيا الشرقية والغربية، وكذلك تعديلات سنة ١٩٩٤ ليتلاءم مع كون الدولة أصبحت مكونة من ١٦ ولاية كل ولاية تمثلها قائمة. انظر سعاد الشراوي، المصدر السابق، ص ٢٧٤

٢. يجب ضمان حق البلديات بأن تقوم بتنظيم شؤونها الخاصة في مجتمعها المحلي على عاتق مسؤوليتها بنفسها ضمن أطر القوانين السائدة وكذلك يكون للروابط البلدية الحق في الإدارة الذاتية ضمن نطاق مهامها القانونية استناداً إلى أحكام القوانين السائدة، ويشمل ضمان هذه القواعد الحق بمصادرة ضريبية مستحقة لها عن طريق رسوم الضريبة المفروضة، يجب تتناسب مع قوتها الاقتصادية.

٣. يكمل الاتحادان بتوافق النظام الدستوري للولايات مع الحقوق الأساسية والأحكام الواردة (١ و ٢). وهنا ترى أن الدستور الألماني أعطى حق التشريع لجميع الولايات وضمن حق الإدارة في الأمور الذي يسمح بها الدستور وان المواد الذي لم يذكرها الدستور التي هي من حق الولايات طالما أنه لا توجد مادة دستورية تنص عليها (حمادي ، ٢١٩)، كما نصت المادة ٣١ من القانون الأساسي الألماني ويعلو التشريع الاتحادي على تشريعات الولايات الاتحادية (القانون الاساسي الالمانى ، ٣١). وهنا ترى أن جميع الولايات في ألمانيا تتمتع بامتلاكها السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية تأمن فصل السلطات من مبادئ النظام الديمقراطي مثبتة استناداً إلى أحكام القانون الأساسي الألماني وان السلطة مقسمة إلى ثلاث السلطة التشريعية (إصدار القوانين) السلطة التنفيذية (تنفيذ القوانين) السلطة القضائية (تطبيق القانون) ونراقب السلطات الثلاث بعضها البعض وتضع الحدود لسلطة الدولة بالكامل (القانون الاساسي الالمانى ، ٣١).

ثانياً: بنية البرلمان الألماني (البوندستاغ)

نصت المادة (٢٠) من الدستور الألماني الصادر عام ١٩٤٩ على أن الجمهورية الفيدرالية الألمانية تكون دولة ديمقراطية تمثيلية اجتماعية، وان السيادة تنبع من الشعب وتمارس عن طريق الشعب بواسطة الانتخاب والاستفتاء عن طريق أجهزة خاصة، تزود بسلطات تشريعية وتنفيذية (القانون الاساسي الالمانى ، ٢٤) .

وجاءت التطورات الإدارية والسياسية في ألمانيا بعد هزيمتها في الحرب العالمية الثانية، التي أدت إلى وجود أقاليم، أصبح لها حكوماتها وهيئات مستقلة، وان هذه الأقاليم هي التي لعبت فيما بعد الدور الأساسي لتوحيد ألمانيا (Revue , 21-29).

ولكن هذه الوحدة لم تؤد إلى إذابة كل رغبات الأقاليم في إدارة واحدة في دولة واحدة بسيطة، وإنما بقت هذه الأقاليم وتلك الحكومات الإقليمية تحتفظ بقدر من الحريات والاستقلال لمواجهة مشاكلها المحلية بما يتلاءم مع ظروفها الاقتصادية والاجتماعية والسكانية.

وقد حقق الدستور الألماني رغبة هذه الحكومات المحلية فأعطاه شيئاً من الاستقلال، كما حقق رغبة الأفراد في توحيد ألمانيا وكان لهم فيما بعد ما أرادوا.

وأخذت ألمانيا بنظام ازدواج الهيئة التشريعية وأصبح البرلمان الألماني يتكون من مجلسين:-

١. مجلس النواب (Bundestag) الذي يتم اختيار أعضائه عن طريق الشعب وبطريقة سرية لمدة أربع سنوات، ويختص هذا المجلس بإصدار القوانين ومناقشة سياسة الحكومة والميزانية العامة واختيار رئيس الدولة الفيدرالية (قدرة ٢٠٠٦ ، ١٢٥).

٢. مجلس الدول (Bundesrat) وهو يمثل الأقاليم الداخلة في الاتحاد كما نصت المادة (٥٠) من الدستور الألماني، على أن الأقاليم تساهم عن طريق هذا المجلس في الإدارة وفي التشريع في الاتحاد المركزي فهو مجلس تشريعي تمثل فيه الدولة الداخلة في الاتحاد (القانون الاساسي الالمانى ، ٣٩). إن التمثيل في البرلمان الاتحادي لا يقوم على أساس المساواة التامة بين الولايات الداخلة في الاتحاد بحيث تحصل كل ولاية على عدد مساوٍ لما تحصل عليه أي ولاية أخرى كما هو الشأن بمجلس الشيوخ الأمريكي، وإنما كل ولاية تحصل على عدد مقاعد يتراوح من ٣ إلى ٥ حسب عدد السكان ويمتلك هذا المجلس سلطات واسعة وهامة من أجل ضمان سياسة فيدرالية متوازنة. أن جمهورية ألمانيا الاتحادية تقوم على أساس فيدرالي، وإن ازدواج السلطة التشريعية فيها أمر منطقي يتجاوب مع الظروف التاريخية والسياسية والاقتصادية لألمانيا. كما أن الولايات المشتركة بالاتحاد لا تريد الاندماج كلياً فيه، وإنما ترغب في الاحتفاظ باستقلالها في الشؤون الخاصة بها، وإن وجود مجلس يمثلها على المستوى المركزي هو أمر جوهري لضمان هذا الاستقلال (شيجا ١٩٩٢ ، ٢٥٣).

بنية البرلمان (Bundestag)

مجلس النواب الألماني (البوندستاغ) والذي يعد من الناحية النظرية جهاز الحكم المركزي في ألمانيا. الذي يتم انتخاب أعضائه عن طريق الاقتراع العام المباشر الحر والسري، لكل من بلغ الحادية والعشرين سنة من عمره يحق له الترشيح (العنكي ٢٠١٣ ، ٣٣٤) يتكون البرلمان الألماني من ٥٩٨ عضو ينتخب نصفهم عن طريق الدوائر الانتخابية البالغون ٢٩٩ دائرة انتخابية إما باقي مقاعد البرلمان النصف الثاني فيتم انتخابهم عن طريق التصويت على القوائم الانتخابية للأحزاب وعليه يتوجب على الناخب في ألمانيا أن يؤثر في انتخابه مرشح الولاية أولاً وبعدها يؤشر على مرشح نائب العضوين مجلس النواب (البوندستاغ).

ينتخب المجلس النيابي لمدة أربع سنوات مع مراعاة الحالات الطارئة أن وجدت كما تنتهي دورة المجلس بمجرد اجتماع البرلمان الجديد. كما تجري الانتخابات الجديدة بعد مدة أداها سنة وأربعون شهراً، وأقصاها ثمانية وأربعون شهراً، من تاريخ أول جلسة يعقدها البرلمان الاتحادي. وفي حالة إذا تم حل المجلس النيابي ينبغي أن تجري الانتخابات خلال ستين يوماً من تاريخ حله.



يجب أن يجتمع المجلس خلال مدة أقصاها ثلاثون يوماً بعد الانتخابات ويقدر مجلس النواب بنفسه إنهاء وبدأ الجلسات الخاصة به (حمادي ، ٢١٩) .

كذلك ينتخب البوندستاغ رئيسه وثلاثة نواب للرئيس وعدداً من السكرتيرين من بين أعضاءه ويكون انتخابهم بالاقتراع السري المباشر، كما يشترط أن يكون رئيس البرلمان (البوندستاغ) من أعضاءه أقوى الأحزاب السياسية في المجلس. إن من أهم الواجبات الملقاة على البرلمان الاتحادي (البوندستاغ) هي التشريع والرقابة على عمل الحكومة، وإصدار القرارات الخاصة بالميزانية الاتحادية ومهام الجيش الألماني. ومن أهم المهام الأخرى هي انتخاب المستشار الاتحادي كما ويشارك أيضاً عن طريق اجتماع الجمعية العامة لانتخاب رئيس الجمهورية.

وللبوندستاغ مجلس يسمى بمجلس الرئاسة الذي يشكل من رئيس البوندستاغ ونوابه مجلس رئاسة البرلمان الاتحادي لكامل الدورة الانتخابية (التشريعية) ولا يمكن إقالة أعضاء مجلس الرئاسة بقرار من البوندستاغ (البوندستاغ الألماني ٢٠١١) .

كما يباشر البرلمان الاتحادي أعماله التشريعية والرقابية عبر اللجان التي تشكل في الجلسات الأولى للبرلمان والتي تضم نواباً من جميع الكتل البرلمانية، إن تشكيل الكتل البرلمانية يؤدي إلى تشكيل مجموعات ودوائر عمل تصوغ من خلال مواقفها الخاصة بها من الناحية الفنية.

وهذه المجموعات غالباً ما تكون بمثابة الجسر بين الكتل البرلمانية وبالتعاون بين الكتل والأحزاب الحاكمة وكتل المعارضة، يتم إعادة صياغة أغلب مشاريع القوانين، بالإضافة إلى التشريع وهي من مهام البرلمان الاتحادي الأولى. كذلك يتولى البوندستاغ الألماني مراقبة عمل الحكومة في مقر المستشارية الألمانية الاتحادية (reuter 2002, 63)، وبما أن البوندستاغ هو ممثل الشعب المنتخب مباشرة، فإن مهمته الأخرى والمهمة، بجانب وظيفة التشريعية هي الرقابة على الحكومة، وهنا يجب أن يتمكن النواب من الحصول على المعلومات الخاصة بعمل الحكومة ومخططاتها. ويمارس البوندستاغ أعماله الرقابية عن طريق هيئات ولجان دائمة ومهمتها الأولى المشاركة في تشريع القوانين بالإضافة إلى رقابة الحكومة.

يبلغ أعضاء البرلمان الألماني في الدورة الثامنة عشر ٥٩٨(*) الذين يحصل نصفهم من خلال الانتخابات المباشرة والنصف الآخر ينتخب من قبل الدوائر الانتخابية البالغة ٢٩٩ دائرة انتخابية موزعة

(*) كان عدد أعضاء البوندستاغ قبل عملية التوحيد عام ١٩٩٠ (٥٢١) منهم (٤٩٩) عضو لهم حق التصويت والباقي ممثلين برلين وليس لهم حق التصويت، كذلك أن قاعدة ٥% لا يزال قائماً على الرغم من الوحدة الاندماجية بين الشطرين ١٩٩٠ ولكن المحكمة الفيدرالية استثنيت أحزاب الشطر الشرقي من هذا الشرط، بحصة أن تلك الأحزاب صغيرة وجديدة ولم تألف الحياة الانتخابية ولا تمتلك الخبرة الكافية في هذا المجال وبغية فسح المجال لها أعفيت من قاعدة ٥%. انظر البوندستاغ الألماني، قانون الانتخابات، المصدر السابق، ص ٤

على عموم ألمانيا وهذه الميزة في تقسيم ألمانيا إلى عدد كبير من الدوائر الانتخابية هي عدم هيمنة أي من الأحزاب السياسية في البرلمان دون عمل تكتلات وأحلاف داخل البرلمان.

وتوزع المقاعد في البوندستاغ على وفق طريقة العالم الألماني نايمير الذي بموجبها يتم توزيع المقاعد بطريقة رياضية بحيث تعطي لكل مرشح حقه بشكل عادل في الحصول على الأصوات الانتخابية.

ويتم في الجلسة الأولى وفق المادة ١ من اللائحة الداخلية البوندستاغ الألماني الجلسة التأسيسية (البوندستاغ الألماني ٢٠١١):

١. يدعو رئيس البوندستاغ المنتهية ولايته إعفاء البوندستاغ الجدد المنتخبين إلى عقد جلستهم الأولى خلال ثلاثين يوم على الأكثر بعد الانتخابات.
 ٢. يرأس أكبر الأعضاء سناً أول جلسة للبوندستاغ وإذا رفض، يرأس الجلسة العضو الذي يليه في كبر السن إلى أن يستلم الرئيس الجديد المنتخب أو أحد نوابه رئاسة الجلسة.
 ٣. يعين رئيس الجلسة أعضاء من البوندستاغ أمناء مؤقتين، ثم يبدأ النداء بأسماء أعضاء البوندستاغ.
 ٤. بعد التحقق من اكتمال النصاب القانوني للجلسة، يجري انتخاب الرئيس ونوابه والأمناء.
- وبعد أن اكتمل النصاب القانوني يتم الانتخاب داخل البرلمان على وفق طريقة سرية على شكل بطاقات ويتم احتساب الفائز بأغلبية الأصوات الذي يحصل عليها المرشح عبر عملية الاقتراع.
- وتنص المادة (٢) من اللائحة الداخلية للبوندستاغ الألماني على ما يلي:-

١. ينتخب البوندستاغ ببطاقات التصويت السرية الخاصة بانتخاب الرئيس ونوابه لسائر مدة الدورة التشريعية، وتمثل كل كتلة برلمانية في البوندستاغ بنائب أو نائبه للرئيس على الأقل في المجلس الرئاسي.
٢. يفوز بالمنصب موضوع الاقتراع من يحصل على أصوات أغلبية البوندستاغ، وإذا لم تتحقق الأغلبية لأي مرشح في الاقتراع الأول، يُجرى اقتراع ثاني ويمكن اقتراح مرشحين جدد في هذا الاقتراع الثاني، وفي حالة عدم حصول أحد المرشحين على أصوات أغلبية أعضاء البوندستاغ، يتم إجراء اقتراع ثالث، وإذا كان الاقتراع هذه المرة على مرشح واحد ولم يتحقق الأغلبية لأي منهم، فيجرى اقتراع آخر بين العضوين اللذين حصل كل منهما على عدد أكبر من الأصوات، ويفوز بالمنصب من يحصل على معظم الأصوات، وإذا تساوى في الأصوات فيتم تحديد الفائز عبر القرعة التي يجري رئيس الجلسة.
٣. إذا لم يستمر الاقتراع الثالث على مرشح واحد عن فوزه بأغلبية الأصوات المعطاة فلا يجوز إجراء اقتراعات أخرى إلا بالاتفاق مع لجنة الشيوخ وإذا تم اقتراح مرشحين جدد بعد فشل مجرى عملية



الانتخاب التي جرت طبقاً للفقرة (٢) فيجب إجراء عملية الانتخاب مجدداً وفق المادة ٤٠ فقرة أو المادة ١٢١ من القانون الأساسي (البوندستاغ الألماني ، ٩) ، وبعدها يتم انتخاب الأمانة للجلسات وهم نواب ينتخبهم البوندستاغ في هذه الوظيفة بناء على اقتراح من كتلهم البرلمانية، يصل عدد الأمانة في الدورة التشريعية ١٧ إلى ٤٢ مقعداً يتناوبون هذه الوظيفة في أيام الجلسات، يشكل اثنان من أمانة الجلسات بجانب الرئيس، رئاسة الجلسة، وجلسات على يسار ويمين الجالس، وعادة ما ينبغي أحدهما إلى كتلة الحكومة والآخر إلى كتلة المعارضة.

ومن أهم المهام الملقاة على البوندستاغ هي انتخاب المستشار الألماني بناء على اقتراح يتقدم به رئيس الجمهورية وهو بدوره يقترح على رئيس الجمهورية تعيين الوزراء وإعفائهم من مناصبهم يرأس المستشار الحكومة الاتحادية بعد موافقة رئيس الجمهورية على نظام عمل هذه الحكومة، وهو يتحمل مسؤولية الحكم ويعتبر مسؤولاً أمام البوندستاغ كما تعود له القيادة العليا للقوات المسلحة في حالات الحرب (طالباني ٢٠٠٥ ، ٣٦) .

ويجري انتخاب المستشار الألماني على وفق المادة (٤) من اللائحة الداخلية للبوندستاغ الألماني ببطاقات التصويت السرية ويجب ان يوقع ربع أعضاء البوندستاغ أو كتلة برلمانية تشمل ربع أعضاء البوندستاغ على الأقل على الترشيحات موضوع الاقتراعات التي تجري طبقاً للمادة (٦٣) فقرة ٣ و ٤ من القانون الأساسي (البوندستاغ الألماني) .

ويفوز بالانتخابات من يحصل على أصوات أغلبية أعضاء المجلس النيابي الاتحادي وعلى رئيس الجمهورية الاتحادية عندها تسميه الفائز بالانتخاب أما إذا لم يتم انتخاب الشخص المقترح، عندئذ يستطيع مجلس النواب الاتحادي خلال مدة أقصاها أربعة عشر يوماً بعد جولة الانتخابات أن ينتخب مستشاراً بأغلبية تزيد على نصف عدد أعضائه.

أما إذا فشل الانتخاب في هذه المدة المحددة فينبغي إجراء جولة انتخاب جديدة دون تأخير، حيث يفوز بها من يحصل على أعلى عدد من الأصوات، إذا جمع الشخص المنتخب أغلبية أصوات أعضاء المجلس النيابي لصالحه، فيجب هنا على الرئيس أن يسميه مستشاراً عبر مدة أسبوع من جولة الانتخاب أما إذا لم يحصل المنتخب على هذه الأغلبية فعلى رئيس الجمهورية في (٧) أيام أما أن يسمي مستشاراً أو أن يحل محل مجلس النواب الاتحادي (الهنداوي ٢٠١٠ ، ٢٩٤).

وبعد أن انتخب الرئيس ونوابه وأعضاء اللجان والهيئات التي تسهم في العملية التشريعية داخل البرلمان وفي الهيئات التي تمارس العملية الرقابية يبدأ الحل في البرلمان على وفق اللائحة الداخلية للبرلمان وفي مجال التشريع الذي يتم طرحها من داخل البرلمان إذ أن تصويتاً مجدداً في البوندستاغ والحصول على الأغلبية المطلقة من الأصوات (البوندستاغ الألماني ، ٣٦).



وبعد اجتياز مشروع القانون البوندستاغ البوندسرات يجب أن يمر بمحطات أخرى حتى يصبح قانوناً نافذاً (البوندستاغ الألماني ، ٣٩)، ثم أولاً طباعة القانون المقرر تحويله إلى المستشار الاتحادي والوزير المختص للمصادقة عليه بتوقيعها، بعدها يحصل رئيس الجمهورية الاتحادية على القانون لتحريره، فيراجع ما إذا كان قد وضع بما يتفق والدستور، وأنه لا يتنافى بوضوح من حيث مضمونه مع القانون الأساسي الألماني، بعدها يوقع عليه ويعمل على نشره في الجريدة الرسمية. إذ يواجه أول ظهور رسمي وعلني في البوندستاغ (الهنداوي ، ٢٩٥)، وفي العادة يمر المشروع بثلاث دورات مداولة في الجمعية العامة للبوندستاغ، التي تسمى القراءات:-
القراءة الأولى:

هي النظر في المسودة من قبل أعضاء الجمعية ومن ثم إحالتها إلى اللجنة المختصة التي يمكن أن تقترح تعديل المسودة.
القراءة الثانية:

قيام أعضاء الجمعية بقراءة ومناقشة ومطالعة اللجنة واقتراحاتها والتعديلات التي أجريت على المسودة، ومن ثم قراءة لكل مادة والتصويت عليها (Rerie , 110).

القراءة الثالثة(*):

هي تصويت على نصوص مسودة القانون، والتعديل إجراء مسموح به ولكن ضمن شروط، فنادرًا ما يتم إجراء التعديل في القراءة الثالثة، إن فاعلية وكفاءة اللجان المختصة الذي لها دورها في دراسة المشروع وتقديم الرأي النهائي فيه وتعديله الذي يتيح أيضاً لأعضاء البرلمان دراسته أيضاً. يتطلب مشروع القانون موافقة البوندسرات في صنع القوانين لحقوق مشاركتها في هذا الصدد، لا يحق للبوندسرات أن يجري تعديلات على القانون المقرر في البوندستاغ يوافق على القانون أو يطالب بانعقاد لجنة الوساطة (القانون الأساسي الألماني ، ٥٦) والذي تشكل بعدد متساوي من أعضاء البوندستاغ والبوندسرات .

يُعلن عن القانون إذا لم يكن قد تحرر تاريخ معين لنفاذ القانون في نص القانون نفسه، فإنه بذلك يعد آلياً نافذ المفعول من اليوم الرابع بعد صدوره في الجريدة الرسمية.

(*) مهمة هذه اللجنة التوصل إلى إجماع بين البوندستاغ البوندسرات، إن لم تحصل القوانين التي أقرها البوندستاغ على الأغلبية في البوندسرات أن اختلفت قرارات اللجنة عن قرارات البوندسرات، البوندستاغ الألماني، الوظائف والمهام، المصدر السابق، ص ٣٤

والقوانين التي يجب حصول موافقة البوندسرات هي القوانين التي تسمى ميزانية الولايات وصلاحياتها الإدارية، والقوانين التي ينتج عنها تعديل الدستور كما تفصله المادة ٧٩ الفقرة ٢ من القانون الأساسي الألماني (Revar , 110).

وفي حال لم يتم التوصل إلى اتفاق مع لجنة الوساطة، يتطلب هذا مبادرات من داخل البرلمان، بإمكان النواب المبادرة بتقديم مشاريع القوانين أما من كتلة حزبية على الأقل، أو مما لا يقل عن خمسة في المائة من أعضاء البوندستاغ- يوازي ذلك ٣١ نائباً في الوقت الحالي قبل ان يتبرع البوندستاغ حول مشروع قانون مقترح، يجب رفعه مسبقاً إلى رئيس البوندستاغ، ثم تسجله الإدارة وتطبقه بعدها يتم توزيعه على جميع أعضاء البوندستاغ البوندسرات بصفة مطبوعة من مطبوعات البوندستاغ وكذلك الوزارات الاتحادية وبعد ذلك بدرج مشروع القانون على جدول أعمال الجمعية العامة يكون هذا المشروع قد قطع أول شرط في طريقه.

المبحث الثاني: اللجان والهيئات داخل البرلمان (البوندستاغ)

يعمل البرلمان عبر اللجان حين ينجز الجزء الأكبر من عمل البرلمان من خلال اللجان، التي تشكل بقرار من البوندستاغ لمدة الدورة التشريعية بأكملها.

حيث عين البوندستاغ في الدورة السابعة عشر ٢٢ لجنة دائمة وتختلف اللجان الدائمة عن هيئات البوندستاغ الأخرى وكذلك عن لجنة الوساطة ولجان تقصي الحقائق.

تتشكل اللجان من نواب ينتمون إلى الكتل البرلمانية المختلفة طبقاً لموازن القوى في البرلمان . كما يركز النواب في اللجان على قطاع جزئي من السياسة، ويتداولون حول جميع القوانين الخاصة بهذا القطاع قبل إقرارها، كما يحاولون مسبقاً إلى حل وسط يتبع الحصول على الأغلبية داخل اللجنة وقد تستعين اللجان بالحكومة والخبراء لتتمكن من تكوين رؤيتها حول موضوعات معينة.

وفي نفس الوقت يشكل البوندستاغ هيئات تشمل واجباتها مراقبة الحكومة، هذه الهيئات أما أن تكون اللجان الدائمة، ومهمتها الأولى المشاركة في تشريع القوانين ومن ناحية أخرى هناك أيضاً هيئات خاصة مثل لجان تقصي الحقائق.

إن البوندستاغ يعين هيئات، تشمل مهامها الرقابة على الحكومة ولديها إمكانيات واسعة للتأثير تختلف من هيئة إلى أخرى.

١. اللجان الدائمة:

وتنظم اللجان الدائمة للبوندستاغ بحث تقابل كل لجنة إحدى الوزارات الاتحادية وبهذا تمتلك مجال اختصاص معروف ودقيق، ومجال عمل معين وتمارس هذه اللجان وظيفتها الرقابية من ناحية

بشكل غير مباشر بواسطة المشاركة في عملية التشريع، لكن لها من ناحية أخرى أيضاً حقوق تتيح لها الرقابة المباشرة (البوندستاغ الألماني ، ٨) .

فيسمح لها أن تطالب ممثلي الوزارات الاتحادية المعنية بتقديم تقارير حول مشاريع القوانين الراهنة، وتطرح توصيات هي بدون تكليف من الجمعية العامة.

وهناك لجان دائمة تتمتع بمكانة خاصة في البوندستاغ الألماني فيما يتعلق برقابيتها على الحكومة وهي لجنة الشؤون الخارجية الرقابة على السياسة الخارجية وتعد هذه اللجنة من اللجان التي يميزها الدستور، فهي واحدة من اللجان الأربعة الذي ينص الدستور على تشكيلها، وهي بدورها تواكب سياسة الحكومة الخارجية قبيل اتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسة الخارجية والأمنية على وجه الخصوص بكونها لجنة سياسية، وكذلك تعمل اللجنة من حيث المبدأ بشكل سري حيث أن الموضوعات التي تتناولها حساسة جداً، فأعضاؤها مسؤولون بالدرجة الأولى عن السماح للحكومة الاتحادية بإرسال جنود ألمان في مهام خارج البلاد (الهنداوي ، ٢٩٩) .

وكذلك لجنة الدفاع تعتبر من اللجان الدائمة وهذه اللجنة تكون مداولاتها في أغلب الأحيان على قدر فائق من الخطورة، وتكون جلساتها مغلقة، لأن أمورها تتعلق عملها بأمن البلاد والحلفاء، وتختص بحماية وأمن الجنود في الجيش الاتحادي ومهامهم العسكرية.

إن التغيير الذي حصل في دور ألمانيا ومهمة الجيش الاتحادي في سياق السياسة الأمنية الدولية، وخصوصاً مكافحة الإرهاب، وتتركز أهم واجبات لجنة الدفاع في الرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة، وتلعب دوراً هاماً في هذا الصدد في التصديق على ميزانية الدفاع وتوفير التجهيزات والمعدات للجيش الاتحادي (البوندستاغ الألماني ، ١٢) .

كذلك تعد لجنة الميزانية هي أكثر اللجان الدائمة نفوذاً، لا تحصل الحكومة على أي مبالغ مالية دون موافقة البوندستاغ بهذه الطريقة تعمل لجنة الميزانية في البوندستاغ والتي تعتبر أكثر اللجان البرلمانية في مراقبة سياسة الحكومة الاتحادية في صرفياتها ومسئولة بالدرجة الأولى عن تسيير التشاور مرة في السنة عدا ميزانية الاتحاد. كما أن العرف الألماني من ناحية رئاسة هذه اللجنة حيث يترأسها عضو ينتمي إلى أكبر كتلة من كتل المعارضة وهي تعمل على تصحيح مالية الدولة. واللجنة الأخرى لجنة الاتحاد الأوروبي وهي لجنة مشاركة البوندستاغ في صياغة السياسة الأوروبية، فهي مسؤولة باعتبارها لجنة قطاعية عن القضايا المبدئية الخاصة بالدمج الأوروبي والموضوعات المؤسساتية ومسائل التوسع، لذلك فإن اللجنة صلاحيات خاصة، وينتمي إليها أعضاء البرلمان الأوروبي، بجانب نواب البوندستاغ، واللجنة اتصالات مكثفة مع باقي اللجان داخل البرلمان (دبور ٢٠١٣ ، ٢٥) .ومن حق اللجنة أن تعطي تصريحات باسم البوندستاغ، تخص مشروعات التحقيق الخاصة بالاتحاد الأوروبي، وهنا يجب على

الحكومة ان توفق بين موقفها وموقف البوندستاغ، أي لجنة الاتحاد الأوروبي قبل أن تتخذ قرار دولي كذلك تشارك في اتخاذ القرارات الخاصة بالمعايير القانونية الخاصة بالاتحاد الأوروبي.

كذلك تحتل لجنة الالتماسات مكانة خاصة، فهي إحدى اللجان الدائمة، وتعطي للشعب إمكانية ممارسة ضغط مباشر على الحكومة فكل فرد له حق في أن يتوجه كتابة طلب أو شكوى إلى البرلمان رئيس البرلمان بدوره يحيل جميع الطلبات والشكاوى من المواطنين إلى لجنة الالتماس الذي بدورها تقوم بالتحقق حول ما ورد فيها (القانون الاساسي الالمانى ، ٣٧). لا تمتلك حق إصدار التوجيهات، لكن من حقها أن تعطي توصيات، ولها وزن كبير وغالباً ما تشعر حتى تحرياتها بنتائج مهمة وهناك لجان دائمة كثيرة حيث بلغت في الدورة السابقة للبرلمان (٢٢) لجنة دائمة.

٢. الهيئات الرقابية:

تشكل الهيئات الرقابية جزءاً من مؤسسات البوندستاغ الدائمة، وتراقب مجالات خاصة في عمل الحكومة حيث تراقب هذه الهيئات نشاطات الأجهزة الاستخباراتية التابعة للاتحاد، وكذلك تراقب سرية الرسائل والبريد والاتصالات اللاسلكية وهي مسؤولة عن الالتزام بالقواعد القانونية وهناك دوائر أخرى لمراقبة عمل المباحث الجمركية وإجراءات محاربة الجريمة المنظمة (البوندستاغ الالمانى، ١٠). ومن حق الهيئات الرقابية أن تطلب معلومات من الحكومة حول النشاطات العامة للأجهزة والمصالح المعنية، أو حول أحداث ذات أهمية خاصة، والحكومة ملزمة بفتح الملفات الالكترونية، والسماح بالاستماع إلى العاملين فيها وتسهيل الزيارات الرقابية لدى الأجهزة الحكومية.

٣. لجان تقصي الحقائق:

تختلف لجان تقصي الحقائق عن باقي لجان البرلمان حيث يتم تشكيلها بناء على طلب ربع أعضاء البوندستاغ، وتشكل هذه اللجان بالدرجة الأولى لوجود قصور في أداء الحكومة والإدارة وما قد يطرأ من زلات في سلوك السياسيين أو مراجعة النواقص السياسية والبيروقراطية والكشف عنها .

كما نصت المادة (٤٤) من القانون الأساسي على (القانون الاساسي الالمانى، ٣٦):

أ. لمجلس النواب الاتحادي الحق، كما يصبح واجباً عليه في حال تقديم طلبه من ربع أعضائه، أن يعين لجنة تحقيق تقوم بدورها بتقديم الثبوتية في مداوات علنية، إلا أنه يمكن حجب العلنية.

ب. لدى تقديم الأدلة الثبوتية يتم تطبيق أحكام نظام المحاكمة الجنائية ضمن مفهوم ملائم للحالة. وهنا تبقى حرمة سرية الرسائل والبريد والاتصالات الهاتفية مصونة.

ت. تكون المحاكم والدوائر الرسمية ملزمة بتقديم المساندة القانونية الوظيفية.

ث. لا تخضع قرارات لجنة التحقيق إلى مراجعة وتوضيحات قضائية في حين يكون للمحاكم كل الحرية في تقدير وتقييم الحثيات التي تجري التحقيق على أساسها.

ومن حق لجان تقصي الحقائق الاستماع إلى أقوال الشهود والخبراء، وإجراء تحريات أخرى تستعين فيها بالمحاكم والمصالح الإدارية، وتلخص اللجنة نتيجة عملها في تقرير يقدم إلى الجمعية العامة.

وهناك عدة لجان مهمة وواجباتها تكون ذات أهمية بالنسبة لعمل البرلمان.

أ. لجنة الشيوخ:

وتعتبر من أهم لجان البرلمان الألماني، حيث تساعد لجنة الشيوخ من رئيس البوندستاغ ونوابه، ٢٣ نائباً آخرون وعضوية هذه اللجنة ليس بالضرورة أكبر النواب سناً، وإنما من النواب ذوي الخبرة الواسعة، وتساعد رئيس البوندستاغ في أداء الأعمال حيث تضع خطة طويلة الأمد لمواعيد أسابيع الجلسات، وتتوصل دائماً إلى إجماع حول جدول الأعمال.

وكذلك لجنة الشيوخ هي المكان الذي يناقش ويحسم فيه ما قد يطرأ من نزاعات، وتعين لجنة الشيوخ لجاناً تساعدها على انجاز مهامها لكثرتها، وتدعمها فنياً (سليمان ٢٠١١، ١٤).

تجتمع لجنة الشيوخ دورياً في كل أسبوع من أسابيع الجلسات برئاسة رئيس البوندستاغ، ويشارك مندوب من الحكومة الاتحادية في الجلسات أيضاً. تبدأ أعمالها في بداية الدورة التشريعية على أن تتفق الكتل البرلمانية على من يستلم رئاسة أي لجنة ومن يعين نائباً له.

كما تحدد لجنة الشيوخ مواعيد أسابيع الجلسات للسنة القادمة في وقت مبكر، بينما تتفق على جدول الأعمال الخاصة بجلسات الجمعية العامة على المدى القصير، كل أسبوع التالي من الجلسات. وان صفة لجنة الشيوخ في هذه المهام جميعاً هي صفة استشارية وليس صفة هيئة مخولة باتخاذ القرار، أي أنها تقدم توصيات واقتراحات (البوندستاغ الألماني، ١٨). وعادة تتكون لجنة الشيوخ من ٢٩ عضواً وهم رئيس البوندستاغ ونوابه الخمسة و٢٣ نائباً فيعتم الكتل البرلمانية المختلفة ويتم توزيع المقاعد هنا أيضاً طبقاً للقوة العددية لكل كتلة من الكتل البرلمانية ومن الواجبات المهمة للجنة الشيوخ التوسط بين الكتل البرلمانية فيناقش الرئيس مع لجنة الشيوخ العديد من القضايا التي تتعلق مثلاً بالتخطيط الزمني لعمل اللجان وتسليم مشاريع القوانين إليها، أو المسائل المرتبطة بحقوق النواب، والهدف هو التوصل إلى اتفاقات تقبلها جميع الكتل البرلمانية إن أمكن لحسم العديد من النزاعات التي تبرز في جلسات الجمعية العامة في لجنة الشيوخ. وكذلك لها مهام في الشؤون الداخلية الخاصة بالبوندستاغ الذي لا تدخل ضمن صلاحيات رئيس البوندستاغ أو بحل الرئاسة فتضع لجنة الشيوخ مشروع ميزانية البوندستاغ التقديرية، ولا يحق للجنة الميزانية أن تحدد عن مشروع الميزانية هذا إلا بالاتفاق مع لجنة الشيوخ، أي بعد أن تعطي لجنة الشيوخ الفرصة كي تطرح موقفها (البوندستاغ الألماني، ٢٠).

كما تقرر لجنة الشيوخ مثلاً توزيع القاعات على الكتل البرلمانية وإدارة البوندستاغ وأيضاً شؤون العاملين لدى النواب.

ب. لجنة الوساطة:

تتكون لجنة الوساطة من أعضاء تابعين للبوندستاغ والبوندسرات وهذه اللجنة تعمل ما بين البوندستاغ والبوندسرات، تتكون لجنة الوساطة من ١٦ عضواً ينتمون إلى البوندسرات ومثلهم من البوندستاغ أي تتكون من ٣٢ عضواً، يتم تحديدهم طبقاً لحجم كل كتلة من الكتل البرلمانية. ومهمة هذه اللجنة التوصل إلى اجتماع بين البوندستاغ والبوندسرات، إن لم تحصل القوانين التي أقرها البوندستاغ على الأغلبية في البوندسرات.

إن اختلفت قرارات لجنة الوساطة عن قرارات البوندستاغ فيتاحتم أن تطلب قانون من القوانين موافقة، على البوندستاغ في هذه الحالة أن يراجع قراره من جديد في البوندسرات فيقوم البوندستاغ والحكومة الاتحادية وبإمكانهما ان يطلبان انعقاد لجنة الوساطة بهدف التوصل إلى اتفاق (Linn,143) كما وتوجد هناك لجان عديدة منها:-

- i. لجنة الأسرة وكبار السن والنساء والشباب: وتعمل هذه اللجنة على دعم الأطفال والأسر، والتوفيق بين الأسرة والعمل وتدعيم اللجنة المساواة بين الرجل والمرأة، وتوفير حياة مستقلة لكبار السن ومساعدة الشباب والنهوض بمشاركتهم.
 - ii. لجنة البيئة وحماية الطبيعة وأمن المفاعلات: وهذه اللجنة ليس لها طابع البيئة فقط وإنما هي مسئولة عن المناخ والطاقة النووية ومصادر الطاقة المتجددة، وحماية الطبيعة والحيوان وتوجد داخل البرلمان مختصة في الاقتصاد والتكنولوجيا، ولجان التعاون الاقتصادي ولجان التعليم والثقافة وحقوق الإنسان والسياحة والرياضة والصحة ولجان التحقق من عمليات الانتخابات (حمادي ، ٢٣٣) .
- بالإضافة إلى مهمة البوندستاغ في انتخاب المستشار الاتحادي فهو من يسهم في انتخاب رئيس الجمهورية في اجتماع الجمعية الاتحادية والذي تشكل من جميع نواب البوندستاغ وعدد مماثل من الأعضاء تنتخبهم برلمانات الولايات.

ويتكون مجلس الرئاسة في البوندستاغ الألماني من رئيس البوندستاغ ونوابه الخمسة الذي يتم انتخابه لمدة الدورة التشريعية ولا يمكن إقالة أعضائه بقرار من البوندستاغ.

يجتمع مجلس الرئاسة دورياً مرة في الأسبوع لمناقشة الأمور الخاصة برئاسة البرلمان. كما يشارك مجلس الرئاسة في الشؤون الوظيفية الخاصة بإدارة البوندستاغ وفي إبرام الاتفاقيات المهمة، كما يناقش مجلس الرئاسة قضايا العمل الإعلامي أيضاً (البوندستاغ الألماني ، ١٤). ويحدد الرئيس سنوياً

مقدار الأموال التي تضعها الدولة تحت تصرف الأحزاب، فقد خوله القانون الخاص بالأحزاب هذه المهمة التنفيذية.

مهام رئيس البرلمان الاتحادي (البوندستاغ) :-

بعد انتخاب رئيس البرلمان وتعيين نوابه وأمناء الجلسات تنص المادة (٧) من اللائحة الداخلية على المهام الخاصة بالرئيس (المستشار) وهي (البوندستاغ الألماني ، ١٣):-

١. يمثل الرئيس البوندستاغ ويتولى تسيير أعماله، ويعمل على صون هيبة البوندستاغ وحقوقه، والنهوض بأعماله، ويدير المداورات بأناصاف وحيادية، ويحافظ على النظام في مقر البوندستاغ، كما يشارك في جلسات جميع اللجان بشكل استشاري (دون حق التصويت).
 ٢. يمتلك الرئيس السلطة على جميع المباني وأجزاء المباني والعقارات الخاضعة لإدارة البوندستاغ وعلى قوات الشرطة التي يعينها البوندستاغ للحراسة والمحافظة على أمنها، كما ويتولى إصدار لائحة التعليمات الخاصة بالاتفاق مع لجنة مراجعة الانتخابات والحصانة واللائحة الداخلية.
 ٣. يتولى الرئيس، الاتفاق مع نوابه، إبرام العقود ذات الأهمية الكبرى بالنسبة لإدارة البوندستاغ، كما يقرر بشأن النفقات المنصوص عليها في إطار خطة الميزانية.
 ٤. يمثل الرئيس السلطة الوظيفية العليا لموظفي البوندستاغ، ويتولى تعيينهم وتشغيلهم وإحالتهم إلى التقاعد طبقاً للتعليمات القانونية والإدارية العامة، كما أن له سلطة تعيين وفصل الآخرين في البوندستاغ من غير الموظفين ويتخذ الرئيس الإجراءات المنصوص عليها في ٣/٢ بالاتفاق مع نوابه/ إذا ما كانت تتعلق بالموظفين من الدرجات العليا أو العاملين في درجات مشابهة، وفي حال تعيين موظفين في مراكز قيادية أو عاملين في نفس المرتبة، أو ترقيتهم أو الرفع من درجاتهم الوظيفية أو زيادة مرتباتهم يجب أن يحصل على موافقة مجلس الرئاسة.
 ٥. تسري الفقرة (٤) على العاملين التابعين لمفوض البوندستاغ لشؤون القوات المسلحة وتتخذ الإجراءات طبقاً للفقرة (٤) جملة (٤) بالاتفاق مع حقوق البوندستاغ لشؤون القوات المسلحة، ويتم اتخاذ القرار بشأن جميع الطلبات والتعيينات والتبديلات والتنقلات والإحالة إلى التقاعد الخاصة بالموظف القيادي بالاتفاق مع مفوض البوندستاغ لشؤون القوات المسلحة، ولمفوض البوندستاغ لشؤون القوات المسلحة الحق في تقديم مقترحات تخص جميع القرارات المنصوص عليها في الفقرة (٤).
 ٦. إذا عجز الرئيس عن القيام بمهامه فينوب عنه نائبه التابع لثاني أكبر كتلة برلمانية.
- إن عقد الجلسات في البرلمان الاتحادي الألماني هي من ضمن المهام التي تقع على رئيس البوندستاغ وتكون رئاسة الجلسة خلال اجتماعات الجمعية العامة للبوندستاغ من الرئيس واثنين من الأمناء، الذي يحدد الرئيس تسلسل من ينوب عنه بالاتفاق مع نوابه، وفي حال عجز الرئيس ونوابه في

نفس الوقت عن رئاسة الجلسة، يرأسها أكبر الأعضاء سناً، وإذا لم يتوفر من الأمناء المنتخبين للجلسة، فعلى الرئيس أن يعين من أعضاء البوندستاغ من ينوب عنهما أو عن الغائب منهما (Linn , 70) إن مهمة الأمناء هي مساعدة الرئيس في قراءة المستندات والوثائق وتوثيق المداولات وإعداد قائمة المتحدثين والنداء على الأسماء وجمع بطاقات التصويت وإحصائها والإشراف على تصحيح محاضر الجلسة العامة، وإنجاز شؤون أخرى للبوندستاغ طبقاً لتعليمات الرئيس، كما ويتولى الرئيس توزيع الأعمال على الأمناء (البوندستاغ الألماني ، ١٤) .

الخاتمة: -

إن موضوع هذا البحث يتمتع بأهمية وحيوية من زاويتين يأتي أولها من الناحية النظرية أنه يركز على دراسة مهام إحدى أهم السلطات في الدولة بكونها جزءاً من منظومة المؤسسات السياسية في الدولة الديمقراطية ألا وهي السلطة التشريعية، وما تضطلع به من وظائف ومهام أهمها التشريع وسن القوانين والرقابة على أعمال الحكومة، فعملية سن القوانين وإقرارها هي الاختصاص الجوهري الذي يجعل السلطة التشريعية السلطة الأولى في الدولة ومتفوقة مبدئياً على بقية السلطات، كما أن الوظيفة الرقابية للبرلمان تتمتع بحيوية كبيرة ومن الموضوعات ذات الأهمية في مجال القانون الدستوري بصفة عامة، فعبّر هذه الوظيفة ضمن عدم تحيز الحكومة وتعسفها تجاه أي من أفراد المجتمع وتساعد على إقرار وحماية حقوقهم وحررياتهم ويعزز الديمقراطية ويُعد ضماناً لتسير الحكومة بالعدل كما ويمنع انتشار الفساد الإداري والمالي في الأجهزة الإدارية .

هناك أسباب عديدة تدعو إلى الاهتمام بجمهورية ألمانيا الاتحادية والرغبة في التعرف عليها، فإن الكثير من الناس يرون فيها في المقام الأول دولة صناعية حديثة ذات مقدرة إنتاجية وذات أداء عالي تنتشر منتجاتها في جميع أنحاء العالم، كما أن هناك من يفكر عندما يذكرها بالتقاليد الألمانية العريقة الراسخة في ميادين العلوم والفنون .

والحقيقة أن المجتمع الألماني عاش تجربة تاريخية خاصة وصلت ذروتها بنهاية الحرب العالمية الثانية وفي سياق هذه التجربة عاش أبناء الشعب الألماني أوقاتاً مريرة تمثلت في الحرب العالمية الأولى وانهيار القيصرية، ثم قيام جمهورية فايمار وانهيارها، فصعود النازية والتحطم الكبير واشتعال الحرب العالمية الثانية وهزيمتها فيه. لتصبح ثاني هزيمة تتلقاها ألمانيا في حوالي ربع قرن. وانشقت ألمانيا إلى دولتين وأصبحت ألمانيا الشرقية وألمانيا الغربية حتى الوحدة الألمانية الذي عادت فيه ألمانيا موحدة من جديد.



المصادر باللغة العربية :

- ١- القانون الاساسى الالمانى . ٢٠٠٢ . مؤسسة فريد ريتش . ترجمة : خليل ابو عايش . ابيروت للطباعة : برلين.
- ٢- الشرقاوي ، سعاد . ٢٠٠٧ . *النظم السياسية في العالم المعاصر* . القاهرة : مركز دراسات الوحدة العربية .
- ٣- حمادي ، حافظ علوان . ٢٠٠١ . *النظم السياسية في اوروبا والولايات المتحدة* . عمان : دار وائل للنشر .
- ٤- قدورة ، زهير احمد . ٢٠٠٦ . " المجلس التشريعي الثاني وتناقص دوره في النظم السياسية " . مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات . الاردن . عدد : ١ . ص ١٢٥ .
- ٥- شيحا ، ابراهيم . ١٩٩٢ . *مبادئ الانظمة السياسية (الدول والحكومات)* . بيروت : الدار الجامعية للطباعة والنشر .
- ٦- العنكي ، طه حميد . ٢٠١٣ . *النظم السياسية والدستورية المعاصرة اسسها وتطبيقها* . بيروت : مركز حمورابي للدراسات والبحوث الاستراتيجية .
- ٧- البوندستاغ الالمانى (الوظيفة والمهام) . ٢٠١١ . برلين : قسم النشاط الاعلامي البرلماني .
- ٨- طالباني ، نوري . ٢٠٠٥ . *حول مفهوم النظام الفيدرالي* . اربيل : مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر .
- ٩- الهنداوي ، جواد . ٢٠١٠ . *القانون الدستوري والنظم السياسية* . بيروت : دار المعارف .
- ١٠- ديور ، امين محمود . ٢٠١٣ . *النظم السياسية المقارنة* . غزة : مطبعة الجامعة الاسلامية .
- ١١- سليمان ، احسان عبد الهادي . ٢٠١١ . *الثلاث في النظام السياسي الالمانى* . اربيل : دار ناراس .

المصادر باللغة الانكليزية :

1. Konrad, Reuter. 2002. *The boudesteq, The federal council of The pederal republic of Garmany- Berlin..*
2. Revue, francaise d'etudesconstitutionelles of et politiques la Republique federal d allemagneno. 22.
3. Susanne, Linn and frank sobolewski, *SOARBETTET per deutsche bandestag. Berlin. Sdnroder media.Gbr. 2. 12. 519.*
4. 1- German Basic Law[alqanon alasaseah alfedrale]. 2002. Fred Rich Foundation. Translated by: Khalil Abu Ayes. Ebrot Printing: Berlin.
5. Al-Sharqawi, Souad. 2007. *Political systems in the contemporary world[alnothom alseasah almoqarne fe alalamm]*. Cairo: Center for Arab Unity Studies.
6. Hammadi, Hafez Alwan. 2001. *Political systems in Europe and the United States*. Amman: Wael Publishing House.
7. Qadoura, Zuhair Ahmed. 2006. "The Second Legislative Council and its diminishing role in political systems." *Zarqa Journal for Research and Studies*. Jordan . Number: 1. p. 125.
8. Shiha, Ibrahim. 1992. *Principles of political systems (states and governments)*. Beirut: University House for Printing and Publishing.
9. Al-Anbaki, Taha Hamid. 2013. *Contemporary political and constitutional systems, their foundations and application*. Beirut: Hammurabi Center for Strategic Studies and Research.
10. The German Bundestag (function and tasks). 2011. Berlin: Department of Parliamentary Media Activity.



11. Talabani, Nouri. 2005. *On the concept of the federal system*. Erbil: Mokryani Printing and Publishing Establishment.
12. Al-Hindawi, Jawad. 2010. *Constitutional law and political systems*. Beirut: Dar Al-Maaref.
13. Dabour, Amin Mahmoud. 2013. *Comparative political systems*. Gaza: Islamic University Press.
14. Suleiman, Ihsan Abdel Hadi. 2011. *All three in the German political system*. Erbil: Dar Aras.